مفهوم السـلطة وشرعيتها : اشكالية المعنى والدلالة

أ.م.د.احسان عبدالهادي النائب

قسم العلوم السياسية / كلية القانون و السياسية / جامعة السايمانية

الملخص

يعد المفهوم من أهم عناصر بناء أية نظرية، وإن تناول أحد الفاهيم السوسيولوجية لغرض الدراسة والتحليل، هو لتحديده واستخدامه بشكل علمي من أجل الإلمام بطبيعة الظاهرة قيد البحث . وتعد ظاهرة السلطة موضع إهتمام واسع من قبل المفكرين والباحثين, كما يعد مفهومها ظاهرة متطورة بإستمرار وتأخذ أشكالاً مختلفة، من العنف الناجم عن إرادة السيطرة على الآخر، الى عمل إقناعي لزج المواطن في عمل جماعي مشترك. فضلاً عن أنها ارتبطت بكل أوجه العلاقات الإنسانية .

وهناك عدة اشكاليات تواجه مفهوم السلطة، منها المتعلقة بمعانيها ودلالتها، من حيث أنها تعتمد على (حق في الحكم) أو (حق القيادة والأمرة)، ومن ناحية أخرى، تنطوي على شكل من أشكال القوة بغرض التأثير والسيطرة . ورغم اختلاف الفلاسفة والفقهاء حول الأسس التي ترتكز عليها السلطة، إلا أنهم اتفقوا على أنها ذات طابع أخلاقي ومعنوي (السلطة يجب أن تُطاع). كما أن طبيعة السلطة تُظهر لنا ازدواجيتها، من حيث كونها جوهر أو أنها تنطوي على مفهوم علائقي يؤكد (القدرة والتأثير) . فضلاً عن أننا نجد ممارسات السلطة السياسية تأخذ أشكالاً مختلفة، وعناصر متنوعة مثل (القوة، والهيبة، والنفوذ، والسيطرة)، ومن أجل التمييز بين القوة والسلطة، فإن ذلك يحيلنا بدوره الى اشكاليات اخرى مثل مفهوم (السلطة والسلطان) ومفهوم (الشرعية والمشروعية)، فإذا كان مفهوم المشروعية لا يثير ظاهريا، أية إشكالية حقيقية، من حيث أن كل ما يتماشى مع أحكام القوانين النافذة يعد مشروعاً، فإن مفهوم الشرعية يثير جدلاً واسعاً، كونه الصفة التي تحول القوة الى سلطة شرعية وتبرر الخضوع والطاعة .

پوختە

چەمك بەگرنگترین ڕەگەزی بیناكردنی هەر تیۆرێك دادەنرێت ، وخوێندنی یەكێك لەچەمكە سۆسیۆلۆجیەكان بەمەبەستی دیراسەكردن و شیكردنەوەی ، بریتیە لە دیاریكردن وبەكارهێنانی بەشێوەیەكی زانستیانە لەپێناو تێگەیشتن لەسروشتی ئەو دیاردەیەی كەكرۆكی تیۆرینەوەكەیە ،ودیاردەی دەسەڵات جێگەی گرنگیپێدانی فراوانی بیرمەند و تیۆژەران بوە ،هەروەك چەمكەكەی دیاردەیەكی پێشكەوتوی بەردەوامە ،وچەند شێوازێكی جیاواز لەخۆ دەگرێ، لە تونديوتیژی دروستبو لە خواستی كۆنترۆڵكردنی ئەویتر ، بەرەو كارێكی باوەڕپێهێنەر بۆ كێشكردنی هاوڵاتی بۆ كارێكی كۆیی هاوبەش ، سەرەڕای پەیوەندار بونی بەهەمو شێوازەكانی پەیوەندیە مرۆییەكانەوە .

وچەندین ئاریشە ڕوبەڕوی چەمكی دەسەڵات دەبنەوە ، چ ئەوەی پەیوەندارە بەواتا و دەلالاتەكانیەوە، لەڕوی ئەوەی پشتبەستوە بە (مافی دەسەڵاتدارێتی) یان (مافی سەركردایەتی وفەرمانڕەوایی) ،ولەلایەكی ترەوە ، جورێك لەجۆرەكانی هێز لەخۆدەگرێ بەمەبەستی كاریگەری دانان و كۆنترۆڵ كردن . وسەرەڕای جیاوازی فەیلەسوفەكان وزانایان لەسەر ئەو بنەمایانەی دەسەڵات لەسەری ڕادەوەستێ،

لەگەڵ ئەوەشدا ڕێککەوتون کە خودی دەسەڵات سروشتێکی ڕەوشتی و مەعنەوی هەیە (دەسەڵات دەبێ گوێڵێگیراو بێ) .هەروەك سروشتی دەسەڵات دوانەییەکەیمان بۆ دەردەخات، لەڕوی ئەوەی چەمکێکە هاوپەیوەندی (هێز و کاریگەری) جەختلێدەکاتەوە.سەرباری ئەوەی دەبینین ڕەفتارەکانی دەسەڵاتی سیاسی شێوازی جۆراوجۆر وڕەگەزی فرە جۆر لەغونەی (هێز ، کاریزما، نفوز، کۆنترۆڵکردن) لەخۆدەگرێ. ولەپێناو جیاکاری لەنێوان هێز و دەسەڵات، ئەوەش بۆ خۆی دەمانبات بۆ چەند ئاریشەیەکی تر لەغونەی (دەسەڵات و دەسەڵاتداری) وچەمکی(ڕەوایی و ڕەوایەتی) ، وگەر چەمکی ڕەوایەتی لەڕوکەشدا هیچ ئاریشەیەکی ڕاستەقینە نەجوڵێنێ ،بەو پێیەی هەرچی لەگەڵ ئەحکامی یاسا جیاوازەکاندا بڕوات ئەوا بەڕوایەتی وەسف دەکرێ، بەڵام چەمکی ڕەوایی قسەوباسێکی زۆر بەرفراوان هەڵدەگرێ، بەو پێیەی سیفەتێکە هێز دەگوازێتەوە بۆ دەسەڵاتێکی ڕەوا وپاساوی گونڕایەڵی وپابەندبون پێوەی دەداتەوە .

Abstract:

The concept is one of the most important elements in the construction of any theory, but one of the sociological concepts for the purpose of study and analysis is to identify and use it scientifically in order to know the nature of the phenomenon under discussion. The phenomenon of power is a matter of great interest by thinkers and researchers. It is also a phenomenon that is constantly developed and takes various forms of violence resulting from the will to control the other. As well as it was linked to all aspects of human relations.
There are several problems facing the concept of power, including its meaning and significance, insofar as they are based on (right to govern) or (right of command and command) and, on the other hand, have a form of power for influence and control. Although philosophers and philosophers differed on the basis of authority, they agreed that it was moral and moral (power must obey). The nature of power also shows us its ambiguity, in that it is a substance or that it involves a relational concept that emphasizes (ability and influence). In addition, we find the practices of political power taking different forms and elements such as power, prestige, influence and control. In order to distinguish between power and power, this leads us to other problems such as the concept of power and authority, If the concept of legality does not ostensibly raise any real problem, in that everything that is in line with the provisions of the laws in force is lawful, the concept of legality raises a wide controversy, as it transforms power into a legitimate authority and justifies submission and obedience.

المقدمة

إن البحث في أي مفهوم من مفاهيم علم الاجتماع السياسي، هو من أجل تحديده بشكل علمي لغرض استخدامه في تفسير وتحليل الظاهرة الاجتماعية قيد الدراسة. إلا أن تركيب وتعقيد الظواهر الاجتماعية يجعل من تلك المفاهيم مركبة ومتداخلة، والأمر ينطبق بشكل كبير على مفهوم السلطة، من حيث ان استخدامه الواسع يتداخل مع مفاهيم كثيرة مثل: الدولة، والحكومة، والقوة ، والنفوذ، والسيطرة، والقدرة، والتأثير . وقد يختلف مفهوم السلطة من مجتمع لآخر، ومن تقاليد سياسية لأخرى، وهو مركب من عناصر مادية ومعنوية، ولذلك تختلف النظرة الى معانيه ودلالته . وتكمن أهمية الموضوع في أن ظاهرة السلطة متطورة باستمرار وتأخذ أشكالاً مختلفة، كما انها مرتبطة بكل أوجه العلاقات الإنسانية في الحياة الإجتماعية المشتركة وبكل تنظيم مؤسسي .

وجاءت اشكالية البحث لتركز على ماهية السلطة (معناها ودلالتها وطبيعتها وانواعها) وكذلك على مفهوم السلطة السياسية وعناصرها واخيراً موضوعة شرعية السلطة السياسية ومشروعيتها. ومن أجل الخوض في هذه الاشكالية جاءت فرضية البحث والتي مفادها : ان السلطة ظاهرة يصعب تعريفها وتحديد مفهومها بسبب تعدد صفاتها وطبيعتها ووظائفها، لكن هناك اتفاق من قبل الباحثين بخصوص ظاهرة السلطة بأنها ((يجب أن تُطاع))، ومع ذلك تبقى مسألة الخضوع للسلطة وطاعتها تعترضها إشكالية الشرعية والمشروعية . وقد تطلب موضوع البحث استخدام عدة منهجيات مثل المنهج الوصفي والمنهج التحليلي . ومن أجل تسليط الضوء على الموضوع جرى توزيعه على مبحثين، كرسنا المبحث الأول منه لبيان ماهية السلطة وطبيعتها وانواعها، بينما خصصنا المبحث الثاني منه لتوضيح مفهوم السلطة السياسية وعناصرها وموضوع إشكالية شرعيتها ومشروعيتها، وتضمنت خاتمة البحث ابرز الاستنتاجات .

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي

في هذا المبحث سوف نتطرق في مطلبه الأول الى ماهية السلطة من خلال تعريفها وتحديد مفهومها وإشكالية معناها ودلالتها، أما المطلب الثاني من هذا المبحث فقد خصصناه الى بيان طبيعة السلطة وانواعها.

المطلب الأول :ماهيةالسلطة (إشكالية المعنى والدلالة) :

يصعب تعريف السلطة بسبب تعدد صفاتها ، وقد كانت ظاهرة السلطة منذ اقدم العصور حتى الوقت الحاضر موضوع عناية واهتمام المفكرين والفلاسفة ، مع ذلك فلا يوجد تعريف متفق عليه من قبل الجميع ، لذلك فإن تشخيص ماهية السلطة ووظائفها وطبيعة العلاقات التي تقوم عبرها وخلالها يختلف من باحث الى آخر، باختلاف منطلقاته النظرية أو الايديولوجية. وعلى صعيد آخر ان صعوبة تحديد مفهوم السلطة متأت عن كونها ظاهرة تتطور باستمرار وتأخذ اشكالاً مختلفة . وقد مرت بمراحل نوعية في تطورها ، اعتباراً من العنف الناجم عن إرادة فجة للسيطرة على الآخر ، الى عمل اقناعي لزج المواطن في عمل جماعي مشترك. ومن ناحية اخرى امتزجت السلطة بكل اوجه العلاقات الانسانية في الحياة الإجتماعية المشتركة ، وهي مرتبطة بكل تنظيم مؤسسي، إذ أن التعاون أو الصراع الناجم عن العلاقات السياسية الإجتماعية والإقتصادية التي تقوم بين الأفراد والجماعات ، هي نتيجة مباشرة لوضع السلطة في المجتمع ([1]).

إن السلطة بمعناها الواسع، هي شكل من اشكال القوة ، فهي الوسيلة التي من خلالها يستطيع شخص ما أن يؤثر على سلوك شخص آخر.إلا أن القوة تتميز عن السلطة ، بسبب الوسائل المتباينة التي من خلالها يتحقق الإذعان أو الطاعة . فبينما يمكن تعريفها على أنها القدرة على التأثير على سلوك الآخرين ، فإن السلطة يمكن فهمها على انها الحق في القيام بذلك. إن القوة تحقق الإذعان من خلال القدرة على الإقناع ، أو الضغط ، أو التهديد ، أو الإكراه أو العنف . أما السلطة فهي تعتمد على ((الحق في الحكم)) مدرك ومفهوم ، ويحدث الإذعان من خلال التزام اخلاقي ومعنوي من قبل المحكوم بأن يطيع . ورغم اختلاف الفلاسفة السياسيين حول الأسس التي ترتكز عليها السلطة ، فانهم مع ذلك اتفقوا على انها ذات طابع اخلاقي ومعنوي (السلطة يجب ان تطاع) ([2]).

([1]) صادق الأسود ، علم الاجتماع السياسي (اسسه وابعاده) ، مطابع وزارة التعليم العراقية ، بغداد، 1990،ص 125.

([2]) اندرو هيوود، النظرية السياسية مقدمة، ترجمة لبنى الريدي ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ، 2013، ص225.

ويفرض التوضيح نفسه عندما يتعلق الامر بتعريف كلمة "السلطة" المثقلة بالدلالات ، في اللغة الشائعة ، كما في الاستخدامات العلمية . من منظورأول: تُعد السلطة بالإجمال مرادفة للحكام، إلا أن هناك فروقاً يمكن كشفها . فعندما استُخدم التعبير (المواطن مقابل السلطة)، (اعادة السلطة الى المواطنيين) فُهِم منه الفكرة المجردة للدولة . وفي مزدوجة: (سلطة/معارضة)، كان يعني فقط الحكومة واغلبيتها، لكنه يحيل الى السلطة السياسية عندما يكون مقابلاً للإرادة العامة . أما تعبير السلطات العامة، فيكون مرادفاً تقريباً لأجهزة الدولة، بالمعنى الدستوري ([3]). وهكذا فإن مايؤسس التماسك النسبي لهذه الحزمة من الإستخدامات الدلالية هو المقاربة المؤسساتية ، على الرغم من تنوع الدلالات. ومن منظور ثانٍ : تُعد السلطة نوعاً من جوهر، أو ماهية. من هنا يأتي التعبير الشائع : (إمتلاك السلطة)الذي يتضمن وجود مالك أو حائز . وهذا المالك يستطيع (تكبير) او (تبديد) سلطته، ويجني منها (فوائد) و (أرباح). ومن منظور ثالث وأخير : تُحيل كلمة "سلطة" الى علاقة بين شخصين أو اكثر . وهي توجد عندما تُمارس ، أو عندما تقوم علاقة فعلية (تسمى بالتفاعلية).من هذه الزوايا الثلاث : المؤسساتية، والجوهرية والتفاعلية. نجد الأولى يستخدمها المختصون بالقانون الدستوري لتحليل أجهزة الدولة . والثانية لا تصب في شيء آخر غير الاستعارات.بالمقابل يسمح المنظور التفاعلي بتعميق أغنى مفهوم السلطة بشكل كبير([4]).

وبما أن ثمة سلطة في كل ظاهرة تتكشف فيها قدرة فرد على الحصول من فرد آخر على تصرف لم يتخذه بشكل عفوي، فإن وقائع السلطة لا تحصى . ولكن لكي ترتدي طابعاً سياسياً تقتضي ان تكون غايتها اجتماعية . فغايتها التي لا يمكن تقديرها إلا بإرتباطها في الجماعة.إن السلطة في جوهرها العميق، هي تجسيد للطاقة التي تثيرها في المجموعة فكرة نظام اجتماعي مبتغى . انها قوة يخلقها الوعي الجماعي تقوم مهمتها في آن واحد على تأمين ديمومة المجموعة وقيادتها في السعي نحو ما تعده خيرها وهي قادرة عند الحاجة على فرض الموقف الذي يفرضه هذا السعي على الأعضاء([5]). نجد ان هذا المفهوم للسلطة يتضمن" القوة والفكرة " . وعليه تكون الحقيقة الجوهرية للسلطة ليس هي الأمر ، وإنما هي تكمن في الفكرة التي توحيها.

عند الاشارة الى مصطلح السلطة (Power) قد يحدث خلطا من حيث دلالته مع مصطلح آخر للسلطة (Authority) ، من حيث هاتان الكلمتان تستخدمان في اللغة الانكليزية بمعنى السلطة ، لذا ينبغي ايضاح دلالة كل منهما . إن استخدام كلمة (سلطة Power) هو للدلالة على السلطة في نطاقها العام و الشامل ، اذ تعني ايضا (القدرة ، الاستطاعة، القوة) و بينما يقتصر استخدامنا لكلمة (السلطة Authority)على ما هو تخصصي (سلطة سياسية أو عسكرية أو اقتصادية ....الخ) ([6]).

فالسلطة (Authority) اشتق لفضها من اللاتينية (Auctoritas) أو بالفرنسي (autorite) بمعنى (حجة) . والمصطلح اللاتيني الذي يوصف الشخص بكونه (auctor) ، هو الذي (ينمي الثقة ، وهو الضامن،القدوة، والحجة والناصح، والمؤسس)، ثم صار هذا اللفظ بعد ذلك يدل على (auteur/authority) بمعى الحجة أو الثقة . فالسلطة (autorite/authority)هي ذلك النمط من القيادة والإمارة البشرية النابعة من نظام شرعي، والتي تستغني، من حيث المبدأ، عن الإكراه والإقناع في آن واحد. أما السطة (Pouvoir/Power) هي بمعنى القدرة والاستطاعة او الطاقة. والفكر الحديث والمعاصر يلاقي صعوبات في اعطاء مضمون لهذا التمييز. فعند تحليل فكرة (Herrschaft) لدى

([3]) فليب برو، علم الاجتماع السياسي، ترجمة محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1998، ص23.

([4])المرجع نفسه ، ص 24.

([5]) جورج بوردو، الدولة، ترجمة سليم حداد ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، بيروت، 2002،ص20-18.

([6]) باري هندس ، خطابات السلطة ، ترجمة ميرفت ياقوت، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة،2005،ص13.

(ماكس فيبر)، ينقلها المترجمون تارة بلفظ (Authority) أي سلطة بمعنى الحجة أو المرجع ، والصفة المخولة للأمر أو التنفيذ ، وتارة أخرى (domination) بمعنى هيمنة ، وسيطرة ([7]).

والاستزادة في التوضيح للمعنى والدلالات التي اتخذها مصطلح "السلطة"نود ان نشير في البداية الى التالي: كتب مارتن لوثر في شرحه لتعاليم سفر الرومان: " على كل واحد أن يطيع السلطات (Authority) ... ولا ينبغي ان نقاوم السلطة بالقوة أو(بالعنف Gewalt) ، بل بالاقرار بالحقيقة وحدها ". هنا يظهر لفظ (غيفالتGewalt) بمعنى القوة أو العنف، والتي استخدمت في العصر الوسيط للإشارة الى مجموع الأفعال المتصلة بممارسة السلطة الزمنية : كالتدبير و الحكم والتنظيم . ومن ثم تم ربط تلك الممارسة على نحو مباشر بدلالة (قدرة ، سلطة) وبالضد من (قوة ، شدة) ولما كان لفظ (Gewalt) يتضمن استعمال القوة فقد امتد معناه ، بسبب توسيع نطاقه ، الى حد انه صار يشمل فكرة العنف (الاستعمال الثوري) للقوة ضد السلطة(ماخت Macht) . اي جنوح لفظ (Gewalt) بهذه الفكرة للدلالة على العنف(Violence) (قوة ، اكراه، شدة ، صلابة) بينما ينحو لفظ (Macht) نحو الدلالة على القدرة أو الاستطاعة([8]).وبذلك تكون كلمة (Macht) تعني (قوة، سلطة) والتي تقابل (Power) في استعمالها المعاصر. وتطابق ذلك واضح عند (ماكس فيبر): " كل امكانية تتيح لأحد، في سياق علاقة اجتماعية ما، ان يفرض إرادته على الغير بالرغم من وجود مقاومة ، ولا يهم الأساس الذي تقوم عليه تلك الأمكانية "([9]). وبذلك نستطيع القول ان لفظ (Gewalt) يشير الى ممارسة الإرغام والقسر(بغض النظر اذا كان مشروعاً ام لا) . أما لفظ (Macht) ويقابل (قوة Power) يحيل بصورة جوهرية الى استعمال الارادة ، واقرار لغايات يسعى لتحقيقها ، ويترتب على ذلك معنى السلطة المقترنة بالاعتراف والمشروعية.

فالسلطة (Power)عندما تترجم الى اللغة العربية غالبا ما تشتمل على معنيين: الأول ينطوي على معنى القوة ، أما المعنى الثاني فينطوي على دلالة سياسية أو قانونية محددة، فيقال مثلاً السلطة السياسية، أو السلطة الشخصية، أو السلطة الفردية، وفي بعض الاحيان تستخدم للتعبير عن وظائف الدولة أو مرادفة للصلاحيات والاختصاصات. والواقع أن كلمة (Power) بالانكليزية مأخوذة من الكلمة الفرنسية (Pouvoir) المنحدرة من اصل لاتيني وتعني لغويا (القدرة) أو(المكنة)أو (الاستطاعة) . وفي اللغة الالمانية (Macht) المقابلة للتعبيرين الانكليزي والفرنسي وتنحدر من كلمة (Mogen) التي تعني (القدرة) اما في اللغة العربية ، فلم يرد في المعاجم القديمة لفظة (السلطة) ومع ذلك فقد عُرفت السلطة من خلال اشتقاقاتها ، وبخاصة لفظة (سلطان) والتي تعني الحجة . وعليه فان اصل التعبيرين في اللغة العربية وفي اللغات الاجنبية مختلف ، حيث في اللغة العربية استخدم تعبير (السلطان) وليس السلطة ، لأن القوة والقهر تمارس بمشيئة إلهية ، وهي مصدرها وشرعيتها . لذلك فان (السلطان) حجة،هو نفس تعبير (Authority) باللغة الانكليزية و(Autorite) بالفرنسية و(Autoritat) باللغة الألمانية ، الذي يربط ما بين (السلطة) وبين مصدرها وشرعيتها ، رغم اختلاف ذلك في اللغة العربية واللغات الأجنبية ([10]).

ومن اجل استكمال توضيح مفهوم السلطة ، فإننا نراه يختلف من مجتمع لآخر، ومن تقاليد سياسية لأخرى، وان مفهوم السلطة مركب من عناصر مادية ومعنوية، وتبعاً لذلك نجد مجموعة من التعريفات نذكر منها: السلطة (Authority) : كل ما يحدد سلوكاً أو رأياً لإعتبارات خارجة عن القيمة الذاتية للأمر أو القضية المعروضة. وتطلق ايضا على الشخص الحجة ، وهو كل من يصبح مصدراً يعول عليه في رأي وعلم معين([11]). وهي: المرجع الأعلى المسلم له بالنفوذ ، أو الهيئة الإجتماعية القادرة على فرض إرادتها على الإرادات الأخرى بحيث تعترف الإرادات الأخرى لها بالقيادة ، والفصل بقدراتها وبحقها في المحاكمة وانزال العقوبات وبكل ما يضفي عليها الشرعية ويوجب الاحترام لإعتباراتها والالتزام بقراراتها . وتنبع السلطة من حاجة الحياة الاجتماعية الى النظام والسلم والأمن والى أهمية توافر الأستقرار

([7]) علي بن مخلوف و محمد جنجار، مفردات الفلسفة الاوروبية الفلسفة السياسية ، المركز العربي الثقافي، بيروت، 2012، ص65.

(8) المرجع نفسه، ص199.

(9) نقلا عن المرجع نفسه، ص200.

(10) صادق الأسود ، مرجع سابق، ص127-126.

(11) ابراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1983،ص98.

والاستمرار الأجتماعي وتحديد الحقوق والواجبات الاجتماعية، وايقاف التنافس بين الافراد والجماعات عند حدود عدم الاخلال بذلك كله . وعلى هذا الاساس تكون الحاجة الإجتماعية اساس ظاهرة السلطة وتكون القوة واليد العليا ضمانتها ويضفي عليها مرور الزمن عامل الموافقة والثقة من قبل افراد المجتمع، ويدخل ذلك في سلَم قيمهم الجماعية ، بما يؤدي الى نشوء التقاليد والتشريعات والهيئات التحكيمية والعقوبات التي من شأنها تحقيق الصالح العام للجسم الأجتماعي ([12])

وفي نفس المفهوم للسلطة (Authority) ، بانها القوة الطبيعية ، او الحق الشرعي في التصرف و اصدار الاوامر في مجتمع معين ، ويرتبط هذا الشكل من القوة بمركز اجتماعي يقبله أعضاء المجتمع بوصفه شرعياً ، ومن ثم يخضعون لتوجيهاته وأوامره وقراراته ، إلا ان التركيز المفرط للسلطة أو عدم وجود رقابة شديدة على ممارستها ، يؤدي الى اساءة استعمالها ، ويطلق على من يتصف بهذا الاتجاه أنه استبدادي ، أي لا يستمد سلطته من ارادة الشعب ، بل يفرضها على الناس بالقوة ([13]).

ويذهب (انتوني غدنز) لبيان اختلاف القوة عن السلطة الى ان السلطة تدل على مقدرة الافراد والجماعات على ابراز مصالحها أو همومها حتى في الحالات التي يواجهها أفراد أو فئات أخرى بالمعارضة . وتتضمن السلطة أحياناً إستخدام القوة التي تُمثل عنصراً اساسياً في جميع العلاقات الانسانية بما فيها العلاقات بين المُستخدِمين والمُستخدَمين . وتعني السلطة من جانب آخر ، استخدام الحكومة للقوة بصورة مشروعة ، وفي هذه الحالة فان الشرعية تعني أن من يخضعون لسلطة الدولة يُظهرون اقتناعهم ورضاهم عن سلطة الحكومة ([14]). من هنا فان السلطة تختلف عن القوة .

وهكذا يعرفها المعجم الحديث للتحليل الساسي ، بأن السلطة (Authority) : شأنها شأن المفاهيم المتصلة بها وهي القوة والنفوذ والقيادة، قاعدة لضمان الموافقة على الامتثال الى قرار أو اسلوب عمل (القدرة على ضمان الأذعان) ([15]). ويذهب (عبدالمنعم الحفني) في معجمه الى ان السلطة (Authority) في اللغة هي التسلط والتحكم . فقد تكون السلطة شرعية أو غير شرعية (تسلطا يقوم على القسر والاكراه) . ويميز البعض بين السلطة الشرعية التي تؤول الى صاحبها بحكم الشرع، والسلطة الواقعية التي تكون لصاحبها في الواقع . وتخول الأولى من تؤول اليه بعض الصلاحيات التي لا تجيز له تجاوزها . ورغم ان السلطة الواقعية تقوم على الاعتراف البعض بسلطة آخرين عليهم ، بحكم أن الآخرين أعرف من غيرهم بما يحتاجه هؤلاء البعض ، أو أنهم الأحكم أو الاقدر. ويفسر البعض السلطة التي تخولها الغالبية لفرد أو الجماعة ، بأن الغالبية قد ارتضت هذه الجماعة للقيام بواجب تأمين مصالحها ، ومن ثم فهي تؤدي لها واجب الطاعة طالما ان هذه الجماعة تسهر على مصالحها([16]).

أما مصطلحالسلطة(Power): فتعني قدرة الشخص او مجموعةبالعمل على تحقيق شيء ما .هي القدرة على تحقيق أهداف معينة، وهي المظلة التي تجتمع تحتها النفوذ والمعالجة والقسر ...الخ([17]). أن كلمة (Power)غالباً ما تترجم الى اللغة العربية (سلطة)، وتشمل على معنيين: الأول ينطوي على معنى (القوة) ، أما الثاني فينطوي على دلالة سياسية أو قانونية محددة (السلطة السياسية، السلطة الشخصية، أو السلطة الفردية) ، وفي بعض الاحيان تستخدم للتعبير عن وظائف الدولة ، كمبدأ الفصل بين السلطات([18]). كما انها تعني القدرة على تحقيق ماهو مرغوب فيه سواء وجدت المقاومة او لا، وقد يتم تحصيلها بطرق مختلفة منها: المشاورة، والتفويض، والمشاركة بصورة محدودة...الخ، وقد تقوم

([12]) عبدالوهاب الكيالي ، موسوعة السياسية ، ج3،المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،1993، ص215.

(13) مولود زايد الطيب ، علم الاجتماع السياسي، منشورات جامعة السابع من ابريل، بنغازي،2007، ص76.

(14) انتوني غدنز ، علم الاجتماع ، ترجمة فايز الصُياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت،1997،ص106.

(15) المعجم الحديث للتحليل السياسي، ترجمة سمير عبدالرحيم الجلبي، الدار العربية للموسوعات، بيروت 1999،ص35.

(16) عبدالمنعم الحفني ، المعجم الشامل للمصطلحات السياسية، مكتبة مدبولي،القاهرة، 2000، ص416-415.

(17) المعجم الحديث للتحليل السياسي، مرجع سابق، ص352.

([18]) صادق الأسود، مرجع سابق، ص126.

على القبول أو الموافقة أو القسر([19]).وتعريف آخر لها : " إنها قوة في خدمة فكرة، إنها قوة يولدها الوعي الإجتماعي ، وتتجه تلك القوة نحو قيادة الجموع للبحث عن الصالح العام المشترك ". وهنا تكون السلطة مرادفة لمفهوم (القوة) ، إلا أنها ليست القوة القهرية ، بل القوة المقبولة إجتماعياً (بحث عن المصلحة العامة). أو انها القدرة او القوة التي تمكن من السيطرة على الناس والضغط عليهم ، للحصول على طاعتهم ، والتدخل في توجيه جهودهم الى نواح معينة([20]).

المطلب الثاني:طبيعة السلطة وأنواعها:إن السلطة، كمفهوم، تبدي عبر العصور والثقافات، إزدواجية أساسية . فأحياناً تُمَجد السلطة وتُقدس ويُطبع كل مبادراتها بطابع القيمة الأسمى، حتى لو كانت ناشئة حصرا عن المصلحة الأنانية للحكام و شهواتهم أو إهمالهم ، وأحياناً ينظر لها بصفتها سيئة بطبيعتها ، بحيث لا يفلت أي عمل من أعمالها من الإدانة الجذرية ، حتى لو بدا أنه يبرر نفسه بالمصلحة الجماعية.

اولاً : طبيعة السلطة:هناك منظوران رئيسيان لفهم السلطة . الأول يرى فيها جوهراً و في اشكالها الملموسة، التعبير عن هذا الجوهر أو طاقته . والثاني يركز بالعكس على مظهر العلاقة ، إن علاقة السلطة هي التي تبدو أولا، ومفهوم السلطة يستخلص منها بواسطة التجريد. إن النظر للسلطة كجوهر يعني القبول بمسلمتين غير مرتبطتين منطقياً ، لكنهما متضامنتين بصفة عامة، الأولى، و تكمن في افتراض وجود طبيعة مجردة للسلطة ومتشابهة دائماً لنفسها. والثانية، هي أن السلطة كيان يتولاه بعض الأفراد ويمتلكونه كشيء أو بالأحرى كقوة([21]). إن هذا المفهوم للسلطة يرتبط بعبارات الخير والشر. فإذا كانت سلطة ما ، ناتجة عن الحق الإلهي، أو الأتفاق الديمقراطي ، فأن كل ما يعارضها يمكن بسهولة ان يُفسر بأنه تمرد ضد نظام الأشياء. أن وصف السلطة بأنها عاجزة سيكون من قبيل التناقض في العبارات، وإخفاقاتها ستكون ليس بسبب عجزها ، وانما نتيجة الإرادة الضالة للأشرار . وبالعكس ، فإذا كانت كل سلطة من فعل الشيطان ، فإن كل القبول بالسلطة يمكن ان يدان بصفته هروباً ، أو جبناً . وإذا قُدمت السلطة ليس كقوة ، وإنما كمحصلة لعدة قوى ، فسيكون من الأصعب التمسك في موضوعها أو موضوع عكسها ، بخطاب اخلاقي ([22]).وعند التحدث عن السلطة بوصفها جوهراً ، فإننا نفهمها كطبيعة مجرة في حد ذاتها (مسلمة طبيعية معيارية حسب ارسطو، وواقعية تطبيقية عند مكيافيللي) ، وبالتالي ادراجها ضمن الطائفة من المصطلحات الفلسفية المبهمة . لذلك إذا كانت جوهراً ايجابياً ، فإن عدم طاعتها يعد أمرا غير مقبول . وإذا كانت بالمعنى السلبي فإن طاعتها تمثل شراً لا مفر منه . ولذا فإن الحكم المعياري (الأخلاقي) على السلطة في حالتي الإيجاب و السلب ، أو الخير والشر يُخَرجها من إطارها الدنيوي أو الواقعي ([23]). إذاً ، أن تعريف السلطة كجوهر ، سواء فهم بشكل ايجابي او سلبي ، يجعل من الصعب فهم المشكلة . فإذا كانت السلطة جوهراً ايجابياً ، فإن عدم الطاعة يكون مداناً (ولكن ايضاً من الصعب تفسيره) . واذا كانت جوهراً سلبياً ، فإن الطاعة هي الشر الذي من الصعب فهمه .

وإذا تعاملنا مع السلطة بوصفها قدرة (يماثل مصطلح النفوذ) . وإنه (القدرة) التي يمتلكها شخص ما ، او قدرة لمجموعة لها نفوذ على جماعة ما . و هذا يعني التأثير ، لكن ينبغي ان ندرك أن هذه القدرة أو النفوذ أو التأثير ممكن أن يكون ايجابياً او سلبياً . وإذا كانت السلطة تعني القدرة بمعنييها الإيجابي والسلبي ، فإن ذلك يطرح فكرة ارتباط السلطة بالمصالح ، ويثير مفهوم المصالح جدلاً واسعاً وعميقا . وبذلك قد نكون مضطرين للعودة الى شاهد فكري وتأريخي (مقولة ثراسيماخوس): السلطة هي بحث دائم عن مصلحة الأقوى . أي افراد يستخدمون السلطة لخدمة مصالحهم الخاصة , وآخرون يخضعون لتأثيراتها([24]). وبذلك كان تصور " مصلحة الأقوى " في مقابل " مصلحة الجميع" مناقشة مهمة في قضية السلطة ذاتها ، بحيث اننا لا نكاد نفلت من السيطرة اللازمة لتحقيق سلطة ما (تناقض المصالح جراء

---

(19) باري هندس، مرجع سابق، ص14.

(20) مولود زايد الطيب، مرجع سابق، ص76.

(21) جان ماري دانكان، علم السياسة ، ترجمة محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1997، ص107-106.

(22) المرجع نفسه، ص 108.

(23) باري هندس، مرجع سابق، ص15.

([24]) المرجع نفسه، ص15.

وجود السلطة). وهنا نقترب من معنى يبدو مقترناً بالسلطة ، إنه التسلط الذي تنعكس صورته في (مصلحة الأقوى). لكن التسلط هو أنتحال للحق في الأمر من دون تبرير كاف ومقبول ، أو هو تجاوز للنطاق المعين للحق في الأمر ، واذا كان من اليسير –نظرياً- ادراك الفرق بين السلطة والتسلط، فإنه من العسير –عملياً- حفظ السلطة خالصة من كل اشكال التسلط. وبذلك فعند تناول السلطة بوصفها القدرة على التأثير نجد انفسنا أمام طرفين، ويحيلنا هذا الى النظر الى السلطة بوصفها علاقة .مثال ذلك ، لو أن جماعة أو نخبة ما لها سلطة اصدار الأمر أو القرار ، فأن عدم الأستجابة لهذا القرار من قبل الآخرين يضعنا امام طرفين ، احدهما له سلطة اصدار الأمر ، والآخر يملك سلطة الإمتناع عن التنفيذ أو إعاقته. ويساعدنا هذا التعريف على امكانية تحليل السلطة بوصفها علاقة من خلال أبعاد ثلاثة هي: نطاق السلطة، ومجال القبول، وفعالية السلطة([25]).

إن مفهوم السلطة بوصفها علاقة بين الناس ينحدر من مصدرين هما: الأول، ان السلطة ظاهرة جمعية. والثاني، ان السلطة غير قابلة للتملك . ان أية طريقة لإدراك مفهوم السلطة بالنسبة الى مجمل الحياة الإجتماعية تفترض مسبقاً وجود معيار لها ، كما هو الحال في تعريف السلطة:((بكونها إحداث تأثير مقصود)) . ((قدرة شخص على التحكم في ردود فعل شخص آخر)) . فالسلطة هنا تنطوي على مفهوم علائقي يؤكد العامل السايكولوجي (التأثير والـتأثر) . حيث يعرفها (اوبنهايم) : " كل من يقوم بعمل سلطة فإنه يقوم به بقصد التحكم في نشاطات الآخرين لتحقيق غرضه هو الخاص به" . ويراها (هارولد لاسويل) ، هي عملية التأثير في سياسة الآخرين ، بممارسة الحرمان الشديد عليهم أو التهديد به، لغرض امتثالهم الى السياسة المعروضة للتنفيذ([26]).

وترتكز العلاقة السلطوية على ثلاث مقومات أساسية : الأول ، طرفي السلطة ، أي وجود من يصدر الأوامر بصفته الجهة التي تضطلع بالمهام والمتطلبات السلطوية(الجهة المعنية بممارسة السلطة) . والطرف الثاني هو المعني بتنفيذ تلك الأوامر . والمقوم الثاني هو وجود الإطار المؤسساتي للعلاقة السلطوية. اي الوعاء الحقوقي الذي تُنظم فيه علاقة طرفي السلطة (تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم) ، وأخيراً الشرعية التي هي من المقومات الأساسية لبناء السلطة كونها علاقة مقبولة من قبل أفراد المجتمع مع مالكي السلطة (الرضا والقبول) ([27]).

وهناك من يرى أن مفهوم السلطة مرتبطة بالبنية ، حيث يرى (تالكوت بارسونز) السلطة بأنها " القدرة على ممارسة بعض الوظائف لفائدة نظام اجتماعي مأخوذاً بكليته" . ويضيف بأن السلطة هي قدرة وحدة اجتماعية في تنظيم جماعي على ضمان تنفيذ الإلتزامات التي اكتسبت صفة الشرعية ، لكونها تعبير عن اهداف جميعة ويعاقب من يمتنع عن القيام بها . أما (ماكس فيبر) فيرى " المجموعة السياسية هي مجموعة سيطرة تطبق أوامرها على اقليم معين بواسطة تنظيم اداري يستخدم التهديد واللجوء الى الاجبار المادي ". وبناءاً على ذلك فأن عناصر السلطان السياسي هي : الأول ، يتعلق بمجموعة السيطرة والتنظيم الاداري . فهو ينطلق من البنية الأجتماعية بوصفها مجموعة سيطرة . والعنصر الثاني ، يكمن في اللجوء الى الأجبار المادي ، الذي هو وسيلة نوعية للعمل السياسي ([28]).

ونود أن نشير أن السلطة تدل على العلاقة بالآخر ، علاقة اجتماعية بجوهرها ، وهي تربط فردين او اكثر ، وهما متشابهان ومتميزان معاً، متشابهان من حيث قدرتهما على الذكاء والإرادة ، ومتميزان من حيث قدرتهما على التفكير والعمل المستقل . ان السلطة تفترض هامش من اللاتحديد بين الكائنات ، يستطيع بعضها ان يؤثر على بعض. وهذا يعني ان لا معنى للسلطة الا بين كائنات مزودة بالذكاء وبالحرية ([29]).

---

(25) المرجع نفسه، ص18–16.

(26) صادق الأسود ، مرجع سابق، ص131–127.

(27) مولود زايد الطيب، مرجع سابق، ص78–77.

(28) نقلا عن صادق الأسود ، مرجع سابق، ص 137–136.

([29]) ريمون بولان، الأخلاق والسياسة ، ترجمة عادل العوا، ط2، دار طلاس، دمشق، 1992،ص385.

ثانياً : انواع السلطة: لقد حدد(ماكس فيبر) ثلاث أنواع أساسية للسلطة ، وهي:**السلطة التقليدية،** والتي تقوم على التقاليد والأعراف وحكم المعتقدات، وكذلك على القواعد التي تضفي الشرعية على الحكام التقليديين([30]). حيث في هذا النوع تستند المشروعية على قدسية النظام المتعلقة بمكانة السلطة في إطاره والبعد القيمي والدعم الذي يتوفر لها من خلال العمق الزمني الذي وجدت خلاله . ومفهوم الشرعية يتحدد في ثلاث جوانب : الأول ، تظهر فيه ممارسة السلطة بمشاركة الأفراد مشاركة تقليدية. والثاني، تتم ممارسة السلطة حسب المكانة الاجتماعية والوضع الاداري . والثالث، توجد حرية في استخدام القوانين التقليدية([31]). والنوع الآخر، هو **السلطة الملهمة (الكاريزما)،** فعندما تنهار القيم والقواعد في المجتمع التقليدي، تظهر زعامات من نوع جديد تقود حركة التطور الى الأمام ، هذه الزعامات لا تتقيد بالوضع القائم ، وإنما تستوحي مسيرة التأريخ بوعي مكثف وإرادة قوية . والاساس الذي تقوم عليه مثل هذه الزعامات هي مزايا تفوق شخصيةو لدى الزعيم (الهيبة أو البطولة أو صفات نادرة)، وتكاد شخصيته تقف على قدم المساواة مع القواعد القانونية ، وطاعة الافراد له تتأتى من خلال الإيمان به. وأخيراً **السلطة العقلانية (القانونية)** ، وهي التي توجد في المجتمعات الحديثة . وتقوم على مجموعة من القواعد القانونية المبنية على اساس المنطق . وكل من له سلطان يستمد صلاحيته من القواعد الدستورية والقانونية. ومصدر السلطان قائم اساساً في طبيعة النظام الشرعي ذاته ([32]).

بينما يرى (جون كنيث غالبريث) في كتابه " تشريح السلطة" ، هو أن السلطة عمليا تندرج تحت ثلاثة انواع (السلطة القسرية، والسلطة التعويضية، والسلطة التلاؤمية) ، وثم ثلاثة أدوات تفرضها ، وثلاثة مؤسسات أو أطراف تمنح حق استخدامها.**فالسلطة القسرية** : تتمكن من الأخضاع عن طريق قدرتها على فرض بديل لأولويات الفرد أو المجتمع. وتحظى هذه السلطة بالإخضاع عن طريق التهديد بفرض عقوبات صارمة. بالمقابل تتمكن **السلطة التعويضية** من بلوغ ذلك عن طريق عرض مكافئات ايجابية مقابل خضوع الافراد . أما في **السلطة التلاؤمية** فيتم تبادل الرأي والمعتقد. وعن طريق الإقناع والتثقيف والإلتزام يخضع الانسان لرغبة الآخرين . وهذا النوع الأخير من السلطة متوافق مع السياسة المعاصرة ([33]). وتقف خلف هذه الأدوات ثلاثة مصادر تميز بين من يمسكون بزمام السلطة وبين من يخضعون لها وهي : الشخصية، والملكية (الثروة) ، والتنظيم. فالشخصية يكون العنصر القيادي اساس عام فيها، والقدرات الشخصية، وأي صفات شخصية تسهم في الأمساك بأدوات السلطة . أما الملكية(الثروة) فتضفي مسحة من السلطة و التأكد من الهدف،وتؤمن الطريق لإبتياع الخضوع. وبالنسبة للتنظيم ، فهو المصدر الأكثر اهمية للسلطة في المجتمعات الحديثة و مرتبط بالسلطة التلاؤمية . وكلما جرى البحث عن ممارسة السلطة تطلب الأمر الى التنظيم الذي يؤدي بدوره الى الإقناع المطلوب ، والخضوع لأهداف التنظيم نفسه . وهناك علاقة مبدئية بين كل الأدوات المشار اليها والتي يتم بواسطتها ممارسة السلطة وبين مصادر السلطة . فالشخصية والثروة والتنظيم تتجمع في قوى متنوعة . ومن هنا يتم تكوين تشكيل منوع من الأدوات التي تتحد لفرض السلطة ([34]).

ويمكن القول بأن هناك صعوبات تواجه الباحثين السياسيين في ايجاد تعريف ومفهوم محدد لظاهرة السلطة، وذلك بسبب تعدد صفاتها ووظائفها، بالاضافة الى إزدواجية طبيعتها، وتداخل عناصرها، فضلا عن كونها مُثقلة بالدلالات. لذلك نرى مفهومها يختلف من مجتمع لآخر، ومن تقاليد سياسية لأخرى، ورغم اختلاف الباحثين السياسيين حول الأسس التي ترتكز عليها السلطة، فأنهم مع ذلك اتفقوا على أنها ذات طابع أخلاقي ومعنوي (السلطة يجب أن تُطاع).

المبحث الثاني : مفهوم السلطة السياسية وإشكالياتها

في هذا المبحث سوف نوضح في مطلبه الأول مفهوم السلطة السياسية وعناصرها الأساسية التي تستند عليها، وفي المطلب الثاني منه سنتطرق الى ابرز الإشكاليات التي يواجهها مفهوم السلطة السياسية والمتعلقة بمصادر شرعيتها .

---

(30) نقلا عن : صادق الأسود ، مرجع سابق، ص 137.

(31) مولود زايد الطيب، مرجع سابق، ص81-82.

(32) صادق الاسود، مرجع سابق، ص139-141.

(33) جون كنيث غالبريث، تشريح السلطة ، ترجمة عباس حكيم ، ط2، دار المستقبل ، دمشق، 1994، ص17.

(34) لمزيد من التفاصيل ينظر : المرجع نفسه، ص 18-21.

المطلب الأول :السلطة السياسية :

تختلف نظرة المتخصصين للسلطة السياسية نتيجة للظروف الموضوعية والذاتية لهم ، ونتيجة لتأثرهم بالسلطة التي يعيشون تحت ظلها ايجابا او سلباً ، حيث يرى فريقاً منهم انها تنظيم سيء يقوم على استغلال الأفراد وإضطهادهم في الوقت الذي يمكن الإستغناء عن هذا التنظيم ، وإقامة مجتمعات لا مكان فيها للسلطة السياسية. في حين يرى فريق آخر أن السلطة السياسية لازمة وضرورية ، للحفاظ على الجماعة الإجتماعية ولتنظيم المجتمع ، لذلك فالسلطة سمة ملازمة للمجتمعات البشرية ، حتى وان كانت ممارستها تأخذ اشكالاً مختلفة .ويميز (موريس دوفرجيه) بين عدة معان لإصطلاح السلطة السياسية بقوله : إن السلطة السياسية في كل مجتمع يؤسسها الحاكمون ، وعلى ذلك فهي تعني تارة سلطة الحاكمين واختصاصاتهم ، وهذه وجه نظر مادية ، وتعني تارة اخرى الاجراءات التي يمارسها الحكام استناداً الى اختصاصاتهم ، وهذه وجه نظر شكلية. وتعني تارة تارة ثالثة ، الحكام أنفسهم ، وهذه وجهة نظر عضوية . و يذهب (جاك مارتان) الى ضرورة التفرقة بين القوة والسلطة السياسية ، فالقوة هي التي يمكن بواسطتها إجبار الآخرين على الطاعة ، بينما السلطة السياسية هي الحق في توجيه الآخرين وأمرهم ، والتزامهم بالطاعة([35]).

ويذهب (هانز مورغنثاو) الى ان السلطة السياسية ، هي علاقة نفسية بين من يمارسون السلطة ، ومن تمارس عليهم السلطة ، وهي تعطي للحاكمين حق مراقبة أفعال المحكومين ، من خلال التأثيرات التي تباشرها على عقول وأفكار المحكومين ، كما أن اساس خضوع هؤلاء لتأثير السلطة ينبع من مصادر ثلاثة : الأول : توقعهم الحصول على منافع أو مزايا .والثاني: خوفهم من مضار أو مساوئ عدم الخضوع. والثالث : حبهم للنظام أو احترامهم للحاكمين. أما ممارسة هذه السلطة فقد تكون من خلال الأوامر أو التخويف والتهديد ، أو الاقناع ، أو قد تكون من خلال هبة الحكام ، أو سطوة جهاز أو هيئة ، وقد تكون خليطاً من هذه الوسائل مجتمعة. وهناك من يرى أن لمصطلح السلطة السياسية معنيين ، الأول معنوي ، والثاني مادي . حيث تعني السلطة السياسية بمعناها المعنوي ، القوة والقدرة على السيطرة التي يمارسها الحكام على المحكومين ، والمتمثلة في اصدار القواعد القانونية الملزمة للأفراد ، وفي امكانية فرض هذه القواعد عليهم بإستخدام القوة المادية ،في حين يتمثل معناها المادي أو العضوي في أجهزة الدولة ([36]).وهناك مصادر ضرورية للسلطة السياسية (القوة السياسية) :

1. ايمان الناس بشرعية النظام وأن طاعته واجب اخلاقي .
2. الموارد البشرية (الاشخاص و الجماعات التي تطيع وتقدم العون للحكام).
3. المهارات والمعرفة .
4. العوامل النفسية والفكرية التي تحث الناس على طاعة الحكام.
5. المصادر المادية (سيطرة وتحكم الحكام بالممتلكات والمصادر المالية والنظام الاقتصادي ووسائل الاتصالات والمواصلات).
6. العقوبات (التهديد باستخدامها لضمان الخضوع والتعاون اللازمين).

تعتمد هذه المصادر مجتمعة على قبول النظام الحاكم وعلى خضوع وطاعة جموع المواطنين له وتعاونهم([37]).

وهناك عدة عناصر اساسية للسلطة تستند عليها في ممارستها وسنحاول أن نوجزها تحت عنوان عناصر مادية وعناصر غير مادية وكما يلي:

([35]) نقلاً عن: مولود زايد الطيب ، مرجع سابق ، ص 79.

(36) المرجع نفسه، ص80.

([37]) جين شارب، من الدكتاتورية الى الديمقراطية ، ترجمة خالد دار عمر، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2009، ص37.

اولاً: العناصر المادية وتشتمل على القوة الطبيعية والقوة الاقتصادية.

القوة الطبيعية: إن القوة والسلطة مفاهيم تستخدم حصرياً بشكل متبادل، لكنها مفاهيم يصعب عملياً في كثير من الأحيان فك الارتباط بينهما. ويمكن فهم السلطة بالشكل الأفضل على أنها وسائل لكسب الإذعان، تتفادى كل من الإقناع والحجة المنطقية من ناحية، كما تتفادى أي شكل من أشكال الضغط أو الإكراه من ناحية أخرى. إن الإقناع هو وسيلة فعالة للتأثير على سلوك الآخر، لكن إذا تحدثنا بدقة، لايتضمن ممارسة سلطة. والتأثير قد يأخذ حجة منطقية كما في الحملات الانتخابية. فإذا كانت السلطة تتضمن الحق في التأثير على الآخرين، فإن القوة تشير الى القدرة على فعل ذلك، وممارسة القوة تعتمد على نوع من الموارد. بمعنى آخر، تتضمن القوة القدرة على مكافأة الآخر او عقابه. وينطبق ذلك على ما إذا كانت القوة تتخذ شكل الضغط، أو التهديد، أو الإكراه أو العنف[38]. فقد لعبت القوة الطبيعية دوراً كبيراً في ظهور وتطور ظاهرة السلطة. فالسجن والتعذيب يوجد في الممارسات البوليسية وفي كل قوانين الجزاء للدفاع على النظام القائم وضمان احترامه، وبعبارة أخرى أن العقوبات التي تنطوي عليها قوانين الجزاء وكذلك الاجراءات البوليسية ليست في الواقع سوى وسائل بيد القائمين على السلطة. وتبدو طبيعة عنصر القوة في تكوين السلطة عند حدوث ما يعكر أمن وسلامة النظام القائم الى حد خطير، إذ تظهر وقتذاك القوة الطبيعية على حقيقتها[39].

إن التهديد والإكراه والعنف يتناقض بشكل صارخ مع السلطة، حيث أن الإكراه يعتمد على التهديد باستخدام القوة أو استخدامها فعلاً، فإنه يعد نقيض للسلطة. عندما تمارس الحكومة السلطة، فإن مواطنيها يطيعون القانون بسلام وطواعية، وعندما لاتمنح الطاعة طواعية، فإن الحكومة تكون مجبرة على فرضها بالقوة. لكن رغم أن مفاهيم السلطة والقوة يمكن التمييز بينهما تحليلياً، فان ممارسة السلطة وممارسة القوة غالباً ما تتداخلان. إن السلطة لا تمارس الا في غياب القوة، والقوة عادة تتضمن على الأقل شكلاً محدوداً من السلطة. ولكن من الواضح ايضاً، أن نادراً جداً مايمكن أن تمارس السلطة في غياب القوة [40].

القوة الاقتصادية: ان من يتحكم في القوة الاقتصادية يستطيع ان يتحكم بمن يتعرض لها. وبهذا تقترب القوة الاقتصادية من القوة الطبيعية. لأنها تتكون اساساً من حرمان المرء من مصادر العيش مقابل اجباره على الطاعة. والطبقة الاجتماعية التي تمتلك وسائل الانتاج تمتلك السلطة السياسية وتسيطر على أجهزة الحكم في المجتمع. وبالمقابل فأن السلطة تنطوي على عناصر مادية مجزية لقاء طاعة من يصدر الأمر[41]. فالنظام الرأسمالي في واقع الأمر لا يفصل بين السلطة السياسية والسلطة الاقتصادية، من حيث تمتع الأخيرة بوسائل جبارة للضغط على السلطة السياسية التي ليس لها وجود مستقل بذاته الا نسبياً، ماعدا ذلك فانها ليست سوى انعكاس للقوى الاجتماعية السائدة وسلطتها الاقتصادية، التي هي رأسمالية في طبيعتها [42].ونود ان نشير في سياق هدا الموضوع الى مقاربة مهمة للسلطة وهي موضوعة :**السلطة والسيطرة:** يطلق تعبير(السيطرة Domination) على واقعة كون فرد او مجموعة من الأفراد أقوى من غيرهم بحيث يكون في وسعهم أن يفرضوا وجهة نظرهم في كيفية تسيير الشؤون العامة. والسيطرة بحكم كونها ناشئة عن التفوق فأنها تُفرض بالقوة، ولذلك يسعى من يتحمل وطأتها الى مقاومتها دائماً. فاذا كانت السلطة تنحو نحو اهداف تنظيمية وتأسيسية، فأن السيطرة تتجه نحو الغائه في صراع بين القوى المختلفة، مثل سيطرة طبقة اجتماعية، او سيطرة حزب سياسي، بل وحتى سيطرة مجموعة فرعية في تنظيم سياسي. ومع ذلك فان علاقة وثيقة تقوم مابين السيطرة وبين السلطة. لأن القوى الاجتماعية التي تسيطر فعلاً او تسعى الى السيطرة تحاول الإستحواذ على السلطة. والواقع أن كل سلطة سياسية حتى الأكثر شرعية منها، والأكثر قبولاً في مبدأيتها، تشتمل على تركيبة من السيطرة [43].

38اندرو هيوود، مرجع سابق، ص227–228.

39صادق الاسود، مرجع سابق، ص145.

40اندرو هيوود، مرجع سابق، ص 228.

41صادق الاسود، مرجع سابق، ص146.

42المرجع نفسه ، ص147–148.

43المرجع نفسه، ص148–1150.

ان السيطرة حسب مفهوم (ماكس فيبر) الذي يعرفها بأنها مجموع الاكراهات المنطمة التي تفرض نفسها، في مجتمع ما، على الأفراد الذين يكونونه. ومن أجل فهم الظاهرة عندما ننظر اليها من وجهة نظر اولئك الذين يخضعون لها، يطلق عليها مقولة " المراقبة الاجتماعية". فهذه المقولة تشير الى مجموعة التنظيمات التي تُثقل على الوكلاء الاجتماعيين، وهي في نفس الوقت، تلك التي تنجم عن سلطة يمارسها أفراد على أفراد آخرين. فالسؤال الفلسفي دائماً يطرح نفسه، كيف يقبل الناس الخضوع لمشيئة عدد قليل من الأفراد، بل لشخص واحد؟ ان المراقبة الاجتماعية على الأفراد تتجلى وفق اسلوبين. هناك تنظيمات خارجية، أي مجموعة قواعد الزامية، يدركها ذاتياً الخاضعون لها باعتبارها تفرض نفسها عليهم من خارج إرادتهم. وهي يمكن ان تكون ذات طابع قانوني(القوانين والقرارات)، او ذات طابع اجتماعي _ ثقافي(العادات، والقيم، والسلوك). وتوجد ايظاً تنظيمات داخلية، وهي تنجم عن سيرورة نفسية اجتماعية، يجربها الفرد، وتكمن في استبطان الاكراهات الخارجية التي يصطدم بها، بمعنى أنه يجعلها اكراهاته [44]. أما السيطرة من وجه نظر الذين يمارسونها، يراها(فيبر) هي ظاهرة سياسية في الجماعات البشرية، وأنها اسلوب يجمع بين مراقبة القهر ومنظومات محددة للشرعية. وفي حين أن السلطة تصف فقط العلاقة الاجتماعية التي تسمح بتغليب إرادة من يمارسها، ويرى ان السيطرة تركز على الموارد التي يمكن تعبئتها والاكراهات الخاضعة لها. وفي العصر الحديث، تُمارس السيطرة السياسية من قبل تنظيم ذات طابع مؤسساتي (الدولة)، التي تستمد من المجتمع، وفي آن واحد، وسائل ممارسة احتكار القوة و وسائل تبرير الشرعية لكي تُطاع [45].

ثانياً ـ العناصر غير المادية:

الهيبة: هي ظاهرة اجتماعية _ سيكولوجية معقدة يصعب تحليلها، ولكن يمكن ملاحظتها ويرجع تأثيرها الى عدة عوامل منها: **العوامل السيكولوجية**: ان من يتمتع بهيبة هو حجة في مجال اختصاصه وفي الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه، فتفوق الشخص ثم الاعجاب به واحترامه واجلاله، هي العوامل الاساسية التي تنشأ عنها الهيبة. وهيبة الشخص هي نتاج خصائصه الفردية وشخصيته القوية. **العوامل المادية**: هناك وسائل مادية عديدة تستخدم لتعزيز الهيبة مثل(ارواب القضاة، والمواكب والاستعراضات الرسمية، والأوسمة) فضلاً عن تأثير وسائل الاعلام [46].

النفوذ: أنه الطريقة التي يمكن بواسطتها اجراء تأثير على آراء ومواقف الآخرين، بعمل متعمد ولهدف مقصود. أن النفوذ هو القدرة الاجتماعية في التأثير على ممارسة السلطة من قبل صانعي القرار. ويرى(روبرت دال) أن النفوذ هو علاقة بين فاعلين يقنع احد منهم الآخر بأن يقوموا بعمل ما وبطريقة لايعملون بها في مناسبة اخرى. ان النفوذ هو وسيلة عامة في التفاعل الاجتماعي الذي يتم بين الوحدات الاجتماعية المختلفة، فهو وسيلة في الاقناع [47].

المطلب الثاني : إشكالياتالسلطة السياسية

هناك مسألة مهمة تتعلق بالتمييز بين مصطلح(السلطة Power) و(السلطة Authority). فالسلطة (Power)يتم تحديدها في الحيز المكاني، وتستند الى القوة الجبرية التي تفرض القانون بالإكراه فتحفظ طبيعة النظام القائم. فهي تدل ايضاً على البعد المكاني في عملية الحكم، اذ إنه بالإمكان أن تستخدم من قبل الحكام لتحقيق مآرب شخصية، مما يجهض بذلك السعي الى المصلحة العامة وما يؤول منها الى خير المجتمع العام. وباختصار تنزع(السلطة Power) الى السيطرة والهيمنة بعيداً عن مسألة الاعتراف التي تمثل اصلاً مصدر الشرعية [48].

44فليب برو، مرجع سابق، ص63-64.

45المرجع نفسه، ص67.

46صادق الاسود، مرجع سابق، ص156-157.

47نقلاً عن المرجع نفسه، ص157-158.

48ميريام ريفولت دالون، سلطان البدايات البحث في السلطة، ترجمة ساید مطر، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2012، ص7(مقدمة المترجم). مع ملاحظة أن مترجم الكتاب يستخدم كلمة سلطة ويعني بها(Authority) وكلمة سلطان يعني بها(Power) بينما نحن وضحنا في بحثنا ما هو عكس ذلك{الباحث}.

اولاً : إشكالية السلطة والسلطان :(السلطانAuthority) فيرجع فهمه الى كونه يعود الى الزمن(الزمانية)، فهو ملازم لها في كل حقبة تأريخية مؤكد حظوره الفاعل(ينهض بالحياة المشتركة). فالسلطان(Authority) يرجع الى فعل (تأسيس) أى الى أصول نشأة الحياة المشتركة. وتكمن مشروعيته في هذا الفعل بالذات، أي إنه يُحيل الى تأسيس أول يعطيه الاسبقية الزمانية. ومن هنا يستند مشروعيته الى(ماضي متمثل في التقليد) وال كونه بطبيعته عابر للأزمنة، وهذا التأسيس يحدد مصدر المشروعية ويؤسس للاعتراف العام به [49].

فتعبير (السلطانAuthority) تعني (الحجة)، أي حجة التسلط والقدرة كشرعية في استعمال القوة. فالسلطان هو الفرد الذي يضع فيه الآخرون ثقتهم ويطيعون مشيئه، وعليه فهو يتمتع بسلطة ومركز يخوله استخدام القوة بطريقة معينة. لكن ماهو مصدر (السلطان Authority)؟ الإجابة على ذلك ليست بالأمر اليسير. فالآراء مختلفة، لكن كواقعة اجتماعية هناك أفراد يأمرون وآخرون يطيعونهم، وتفسيرات ذلك متنوعة تتعلق بالطبيعة الانسانية، او منحدرة من إرادة سماوية، او الإرادة العامة، او العقد الاجتماعي، او الوعي الجمعي. أما في الوقت الحاضر فان الحاكم القوي هو الذي يحول القوة الى طاعة والطاعة الى واجب. فالسلطان هو حق القيادة والأمرة، والقيادة هو عمل يتوجه نحو إرادة الأفراد، وليس اجبارهم، وإنما لغرض تحريكهم باتجاه تحقيق المصلحة العامة. اما الأمرة فهي عمل ينشأ عن فكرة الإنسان المدرك للمصلحة العامة، والذي يتوجه الى فكر الغير من اجل إيصال فكرة تحقيق المصلحة العامة. ومع ذلك فكل سلطان يتضمن سلطة، والسلطة ايضاً تنطوي على سلطان. ويفضل علماء الاجتماع استخدام تعبير سلطان (أي الناحية المعنوية) في حين يؤكد القانونيون على السلطة (أي الناحية المادية) [50].

وعليه، فعندما نعني بالسلطان (Authority) هو "الحق في الأمر" و(السلطة Power) سواء تم الاعتراف بها ام لا، هو "فرض الطاعة". يمكن ان نستنتج وجود التكافؤ بينهما، لا سيما انهما يرتكزان على التفاوت القائم بين الذين يأمرون والذين يطيعون. فالسلطان يميل الى المفهوم المشترك للسلطة(التقليد الكلاسيكي للفلسفة السياسية). ويكتمل مفهوم(السلطة Power) في العلاقة الموسومة(أمر- طاعة). والسمة الثانية، هي عنصر الاعتراف لا يظهر كعنصر مؤسس ولا جوهري(الاعتراف الذي يقود الى الطاعة يمكن الاعتراف به من عدمه). لكن ذلك يطرح سؤال: ما الذي يميز السلطان عن السلطة القمعية والإكراه والقوة؟ السلطان يتصف بكونه نوعاً من السلطة يستتبع الاعتراف بطريقة عارضة. أما السمة الثالثة، هي ان مفهوم السلطان لا يكمن في مسألة الاعتراف، وإنما في مسألة(الحق) الحق في الأمر "القدرة التي تمنح الشرعية". يقدم السلطان نفسه بوصفه سلطة شرعية، وهكذا يبدو ان كل سلطة ليس بالضرورة شرعية [51].

ترى(حنا آرندت)، بما ان السلطان(Authority) يستوجب دائماً الطاعة، فهو كثيراً ما يقترن مع شكل من اشكال السلطة والعنف. علماً ان السلطان(Authority) يستبعد استخدام وسائل قهر خارجية، فحيث تستخدم القوة يفشل السلطان بمعناه الاصيل. والسلطان من جهة اخرى لا يتوافق مع الإقناع الذي يفرض المساواة(الاستناد الى المحاججة). فحيث يصار الى اعتماد الحجج يطرح السلطان جانباً. وفي مقابل نظام المساواة في الإقناع، يقوم النظام السلطوي الذي ما فتىء تراتبياً في طبيعته. فالعلاقة السلطوية بين من يأمر ومن يطيع، هي علاقة تقوم على اساس تراتبية، حيث يعترف كل منهما بصحتها ومشروعيتها، وحيث لكل منهما مكانة ثابتة فيها [52]. يكمن الإشكال الأساسي لمحاولة(آرندت) في مقارنة مسألة السلطان بطريقة قائمة على رفض حصر السياسي في السلطة وحصر السلطة في السيطرة. ويبدأ تحليلها من خلال اعادة تعريف(السلطة Power). فالسلطة لا تتمثل في فرض إرادة على إرادة اخرى، بل من خلال استعداد الناس "للعمل" والتصرف على نحو من التشاور. وأبعد من كونها ملكية فردية، تعود السلطة الى مجموعة من الناس ولا تنفك مرتبطة بها طالما ظلت هذه المجموعة غير منقسمة على ذاتها. تنبثق السلطة من الناس حين يعملون سوياً وتسقط حالما يتفرقون. حين نعلن أن احدهم قد(تسلم السلطة)، نفهم أنه تولى السلطة من قبل بعض الناس ليعمل بأسمهم، وعندما تنحل المجموعة التي انبثقت عنها السلطة، فأن سلطتها تنحل

49المرجع نفسه، ص8.

50صادق الاسود، مرجع سابق، ص160-161.

51للمزيد من التفاصيل ينظر: ميريام ريفورت دالون، مرجع سابق، ص31-34.

52نقلاً عن المرجع نفسه، ص48.

بدورها. (السلطة في الشعب، حين لا يكون ثمة شعب او مجموعة من الناس لن يكون ثمة سلطة). فالسلطة لا تنحصر وحسب بالسيطرة، بل هي لا تنفصل عن التعددية، والقانون لا يقوم إلا على المشاركة في الاقوال والافعال. لاوجود للسلطة إلا حيث حيث ينظم الفعل المشترك برابط مؤسساتي معترف به. السلطة "سلطة مع" وليس "سلطة على" [53].

وبطروحات اخرى تدور حول شرعية السلطة السياسية. فالسلطان السياسي يستخدم القوة بصورة شرعية بناء على إنابة او أية طريقة تخويل اخرى متأتية عن إرادة شعبية. ويفقد استخدام القوة الشرعية عندما يساء استعمالها او توجه الى غير الأهداف المرسومة لها. ومن ثم فأن (السلطان) هو قانون تأسيسي يضم في داخله استخدام (السلطة) ويضفي عليها الشرعية. واذا كان السلطان هو السلطة المؤسسة فان الفرق الرئيسي بين السلطة والسلطان هو في كون السلطة يمكن تحويلها من شخص الى آخر، ومن هيئة الى أخرى، أما السلطان فهو ثابت ومستقر في كيان التنظيم الاجتماعي [54].

ثانياً : إشكالية الشرعية والمشروعية

عادة ما تعرفالشرعيةبأنها مجرد "الاحقية". ولهذا السبب فان تعريف الشرعية ومفهومها مهم للتميز بين القوة والسلطة. إن الشرعية هي الصفة التي تحول القوة العارية الى سلطة شرعية، إنها تمنح إصدار الأوامر والقيادة طابعاً رسمياً أو ملزماً، ما يضمن ان الطاعة تقوم على الواجب وليس على الخوف [55].وهناك العديد من التعريفات التي تناولت الشرعية ومنها: "ان كل ما هو مؤسس قانونياً او قيمياً او عقلياً هو شرعي". "الشرعية اساس السلطة وتبرير الخضوع او الطاعة الناجمة عنها". " الشرعية تعني الحكام الذين يمارسون السلطة من خلال السياسيات العامة التي يضعونها وينفذونها بحيث تتوافق مع معتقدات المحكومين وميولهم ومشاعرهم [56].

ان المفكرين والباحثين الذين تناولوا مفهوم الشرعية، ومهما اختلفت اتجاهاتهم ومنطلقاتهم يتفقون في التحليل النهائي على أن قبول المواطنين الطوعي بالحكومة هو الذي يجعل الاخيرة شرعية. بمعنى آخر أن جوهر الشرعية هو قبول الاغلبية من المحكومين لحق الحاكم في ان يحكم وان يمارس السلطة . "الشرعية تتحقق حينما تكون ادراكات النخب الحاكمة لنفسها وتقدير غالبية المجتمع لها متطابقتين وفي توافق مع القيم والمصالح الاساسية للمجتمع، وبما يحفظ للمجتمع تماسكه" [57]. إن مبدأ الشرعية يكمن في امتثال الحكومة للقيم التي يرتكز اليها النظام التي تضمن عمله وسيرورته. وتعني ان النظام السياسي يمتثل للإجماع الشعبي ويستجيب لتطلعاته. فالشرعية قيمة سياسية بذاتها وثقافية بجوهرها. إنها متطابقة مع الاعراف والممارسات والافكار العامة والمنتشرة في المجموعة. كما يُنظر الى الشرعية بأنها هي القناعة بأن المؤسسات السياسية، رغم ثغراتها واخفاقاتها، هي افضل من أية مؤسسات اخرى يمكن اقامتها، مما يمنحها من حيث النتيجة الحق في طلب الطاعة والخضوع [58].

فالشرعية مفهوم يرمز الى العلاقة القائمة بين الحاكم والمحكوم المتضمنة توافق العمل او النهج السياسي للحكم مع المصالح والقيم الاجتماعية للمواطنين بما يؤدي الى القبول الطوعي من قبل الشعب بقوانين وتشريعات النظام السياسي. وبالنسبة الى (ماكس فيبر) تكون الشرعية علاقة تبادلية بين الحكام والمحكومين، وذلك أنه مقابل طاعة

53نقلاً عن المرجع نفسه، ص49-50.

54صادق الاسود، مرجع سابق، ص163.

55اندرو هيود، مرجع سابق، ص244.

56نقلاً عن: احمد ناصوري، النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد(24)، العدد(2)، 2008،ص352.

57نقلاً عن: ثامر كامل الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار المجدلاوي، عمان، 2004، ص177.

58احمد ناصوري، مرجع سابق، 353.

المحكومين للأوامر الصادرة عن السلطة يقوم الحاكم بتقديم دليل على قدرته على خدمة شعبه [59]. ويرى (فيبر) أن الشرعية تشير الى الاعتقاد في "الحق في الحكم"، بمعنى آخر، يمكن وصف نظام الحكم بأنه شرعي، شريطة ان يكون شعبه مستعداً للإذعان والطاعة.بينما يعتقد (أرسطو) أن الحكم يكون شرعياً فقط عندما يعمل لصالح المجتمع ككل، وليس من اجل المصالح الأنانية للحكام. ويعتقد (روسو) أن الحكومة تكون شرعية إذا كانت معتمدة على "إرادة العامة". وحاول (دافيد بيتهام David Beetham) في كتابه "إكساب الشرعية للقوة" (1991) أن يطور مفهوماً اجتماعياً- علمياً للشرعية (وينطلق من مفهوم فيبر). ومن وجهة نظر (بيتهام) إنه يمكن اعتبار القوة شرعية إذا استوفت ثلاثة شروط. اولاً: يجب ان تمارس القوة طبقاً لقواعد راسخة، سواء كانت متضمنة في مجموعة قوانين رسمية او مواثيق غير رسمية. ثانياً: يجب ان تبرر هذه القواعد من منظور المعتقدات المشتركة للحكومة والمحكومين. ثالثاً: يجب ان يتم إثبات الشرعية بالتعبير عن الموافقة من جانب المحكومين [60].

وهناك جدل حول (الطرق) التي تكتسب من خلالها الشرعية "اكتساب الشرعية"، فطبقاً الى(بيتهام) يمكن القول: إن الشرعية تمنح فقط للنظم التي تمارس السلطة وفقاً لمبادىء راسخة ومقبولة، وبشكل خاص النظم التي تحكم على اساس الموافقة الشعبية. غير ان آخرين يفترضون أن اغلب النظم تحاول اختلاق شرعية بالتلاعب بما يعرفه مواطنوها، او يفكرون فيه او يعتقدونه. وفي الواقع، قد تكون الشرعية ببساطة شكلاً من اشكال الهيمنة الايدولوجية او السيطرة [61].

فإذا كانت الشرعية، تعني التزام النظام والقائمينعلى السلطة بالأهداف والقيم الاساسية والمبادىء العليا للمجتمع. اي ممارسة السلطة لا تتعارض مع القيم والمبادىء الاساسية للمجتمع [62].فأن المشروعية تقاس بمدى التزام السلطة السياسية بالنظام القانوني(سيادة القانون) [63].

ان السلطة الشرعية هي السلطة ذات السند الصحيح وممارساتها صحيحة فالشرعية هي الزاوية التي يقف فيها صاحب السلطة. والمشروعية هي الزاوية التي تقف فيها الرعية. وعندما يتذرع الحاكم بالشرعية، تتذرع الرعية بالمشروعية. وأن تكون السلطة شرعية ، هذه مصلحة الحاكم، وأن تكون مشروعية فهذه مصلحة الرعية. فبالنسبة للحاكم، الشرعية هي التي تؤسس حقه، والمشروعية تؤسس واجبه، أما بالنسبة للرعية فهى العكس من ذلك، فشرعية السلطة هي اساس ومرتكز واجبه في الطاعة والخضوع، ومشروعية السلطة هي الضمانة الأساسية لحقه في ألا يُضطهد[64]. وتأسيساً على ذلك يمكن القول، ان الشرعية مصطلح سياسي، بينما المشروعية مصطلح قانوني، فالشرعية مصدرها إرادة الشعب، اما المشروعية فمصدرها القوانين والدساتير، الشرعية لها يعد قيمي ومعنوي (اخلاقي)، والمشروعية لها يعد قانون.

ويبقى أن نشير الى ان الشرعية عملية تطورية بمعنى انها يمكن ان توجد بدرجات متفاوتة قابلة للنمو او التضاؤل. فكثير من النخب الحاكمة قد تستولي على السلطة دون ما سند من مصادر الشرعية، ولكنها بمرور الوقت تكتسب شرعيتها، وكذلك العكس نجد نظاماً حاكماً يبدأ حكمه وهو مستند الى شرعية واضحة ولكنه بمرور الوقت قد يفقد هذه الشرعية. ومن هنا تحاول كل الانظمة الحاكمة بغض النظر عن كيفية وصولها الى السلطة، ان تكرس شرعيتها. ويمكن ان نميز بين نمط "الشرعية الثورية"، اي الثورة من أجل الاستقلال هي في حد ذاتها مصدر لشرعية من تولوا الحكم في اعقابها. وبين نمط "الشرعية الدستورية": اي تكون مبادرات الحكم قابلة للتوقع، لأنها

59عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ص451.

60نقلاً عن: اندرو هيود، مرجع سابق، ص244-245.

61نقلاً عن: المرجع نفسه، ص245-246.

62ماجد راغب حلو، التظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2000، ص217.

63راغب جبريل خميس، الصراع بين حرية الفرد والسلطة الدولية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2009،ص242.

64احمد ناصوري، مرجع سابق، ص354.

مشروطة بشبكة من القوانين، اي النظام السياسي يعتمد المشاركة في الحكم، وتؤدي فيه المؤسسات دوراً فاعلاً في العملية السياسية. والى جانب هذا التمييز هناك الشرعية الديمقراطية، اي سلطة الحكام مخولة لهم من قبل المحكومين. وان السلطة تكون شرعية اذا كانت تقدم الصفات التي تتماشى او تتطابق مع الفكرة السائدة عند المواطنين عن شرعية السلطة. وتكون السلطة مشروعة اذا كانت خاضعة للقانون الوضعي، او كانت اقامتها متماشية مع القانون الوضعي السابق الوجود عليها (اي تتماشى مع الدستور)[65]. ونود أن نشير ايضاً الى **مكونات الشرعية:** ان نماذج الشرعية التي عرّفها (ماكس فيبر) تقابل مختلف الاجوبة على السؤال التالي: ما الذي يؤسس سلطة السلطة؟ هناك ثلاثة اجوبة حسب رأيه: فالسلطة يمكن أن تقول بأن الأمر جرى دائماً على هذا النحو، أو أن إرادتها هي التي تُملي الطاعة، أو أن المادة كذا من القانون كذا لها صراحة الصلاحية. إني أُطيع، إن كنت أطيع، لأنني انحني أمام التقاليد أو أمام الموهبة الروحية للرئيس أو أمام هيبة القانون، آن هذا الأمر يحدد ثلاثة نماذج للشرعية {نماذج الحكم عند فيبر كما اسلفنا}، هي الشرعية المستندة للتقاليد، والشرعية المستندة للموهبة الروحية للرئيس، والشرعية (العقلانية –القانونية)[66]. وقد طور (ديفيد إيستون) هذه المكونات، فحدد ثلاثية اخرى وهي: اولاً، المكون الشخصي للحكم، وثانياً، الايدولوجيا (اي منطومة الافكار والمعتقدات التي تعتبر عن سياسة النظام القائم)، وثالثاً، الشرعية البنيوية، وهنا يريد بها تأكيد دور المؤسسات (المأسسة)،وهذه تعد النظير المقابل للعقلانية القانونية في ثلاثية (فيبر)[67].

ونستنتج من ذلك، ان هناك انواع عديدة من الشرعية، فمنها ماهو مستند على الوعي او المعتقدات والعادات والثورات في الحكم، ومنها ماتتجسد بالشخصية القيادية (السلطة الملهمة)، ومنها ماهو عقلاني – قانوني، أو اجتماعي يتجسد في وثيقة دستورية وبصيغ قانونية توضح وتحدد حقوق وواجبات الحاكم والمحكوم. وهناك شرعيات تستمد قوتها المعنوية من اهدافها. فحجر الزاوية في اضفاء صفة الشرعية على النظام السياسي الحاكم يكمن في عملية التوافق بين المبادىء العامة او الايدولوجية التي يروج لها النظام الحاكم وبين قناعات الافراد الذين يعيشون في كنفه. لذلك فان شرعية النظام الحاكم تتوقف على قبول الافراد وقناعتهم وتأييدهم بفعالية ذلك النظام. واليوم تواجه اغلب الدول السائرة في طريق النمو أزمة الشرعية نظراً لعدم رسوخ واستقرار أوجه العلاقة الجديدة بين الحاكم والمحكوم، اي عدم استقرار العلاقة التى تربط الفاعلين الاجتماعيين بالنظام القائم، وعجز الكثير من الطبقات الحاكمة عن مواجهة تحديات التحديث والتنمية، لذا نجد الكثير من الأزمات تهز السلطات السياسية القائمة. من حيث ان التحديث هدفه احادث تتغيرات عميقة في جوانب الحياة السياسية، واحد العوامل المؤدية الى التنمية السياسية، ويعد التحديث السياسي صياغة تتضمن في مدلولها على ادوات التحول السياسي في مختلف ابعاده، كما يتضمن ترشيد في اطار من العقلانية يتطلب اعادة النظر بالسلطة السياسية القائمة، وابدالها بسلطة موجهة هي السلطة السياسية الوظيفية. وبذلك سيكون التحديث السياسي عملية تتجاوز الاحزاب والانتخابات والقادة السياسيين، فالتحديث السياسي يهدف الى ايجاد بيئة نظامية جديدة قادرة على الاستجابة للتغيرات المجتمعية وتزايد الحاجات.

الخاتمة (استنتاجات)

1- تُعد ظاهرة السلطة من الظواهر التي يصعب تعريفها وتحديد مفهومها، كونها ظاهرة معقدة ومركبة لتعدد صفاتها ووظائفها وطبيعتها، بالاضافة عن أنها تتطور باستمرار .
2- السلطة بمعناها الواسع تأخذ معاني متعددة مثل (القوة، القدرة، النفوذ، التأثير، السيطرة)، إلا أن هناك تمييز بين هذه المفاهيم، لاسيما بين القوة والسلطة، فبينما يمكن تعريف القوة على أنها القدرة في التأثير على سلوك الآخرين، فإن السلطة يمكن فهمها على أنها الحق في القيام بذلك. وإذا كانت القوة تحقق الإذعان من خلال القدرة أو الضغط أو الإقناع أو التهديد، أو الاكراه، أو العنف . فإن السلطة تعتمد على الحق في الحكم، مدرك ومفهوم، ويحدث الإذعان أي الخضوع للسلطة من خلال التزام اخلاقي ومعنوي من قبل المحكومين.

65نقلاً عن: ثامر كامل الخزرجي، مرجع سابق، ص178–179.

66للمزيد من التفاصيل ينظر، جان ماري دانكان: مرجع سابق، ص117 ومابعدها.

67نقلاً عن: ثامر كامل الخزرجي، مرجع سابق، ص180–181.

3- تبدي السلطة كمفهوم ازدواجية اساسية، وهناك منظوران اساسيان لفهمها، الأول، يرى فيها جوهراً (وجود طبيعة مجردة للسلطة)، والثاني، يركز على مظهر العلاقة (السلطة كيان يتولاه بعض الأفراد ويمتلكونه كقوة).

4- تختلف نظرة الباحثين الى السلطة السياسية نتيجة الظروف الموضوعية والذاتية لهم، فمنهم من يرى أنها تنظيم سيئ يقوم على استغلال الافراد واضطهادهم، في حين يرى فريق آخر على أنها ضرورية للحفاظ على الجماعة الاجتماعية .كما أنها تشتمل على عناصر مادية وغير مادية، ويمكن تقسيم الأولى الى (القوة الطبيعية والقوة الاقتصادية)، بينما تنطوي الثانية على (الهيبة والنفوذ) .

5- هناك إشكاليات اساسية تواجه مفهوم السلطة ومن أهمها إشكالية (السلطة والسلطان) وإشكالية (الشرعية والمشروعية). الإشكالية الأولى تحيلنا بالضرورة الى التمييز بين (السلطة power) و (السلطان Authority) ، فالأولى يتم تحديدها في الحيز المكاني، وتستند الى القوة الجبرية التي تفرض القانون بالاكراه لحفظ النظام القائم، كما أنها تنزع الى السيطرة والهيمنة . أما الثانية (السلطان)، فيرجع فهمها الى كونها تعود الى الزمانية وهي ملازمة لها في كل حقبة تاريخية مؤكدة حضورها الفاعل، وترجع الى فعل(تأسيس) أي الى أصول نشأة الحياة المشتركة. والإشكالية الثانية (شرعية السلطة ومشروعيتها)، تنبع من أهمية التمييز بين القوة والسلطة، من حيث إن الشرعية هي الصفة التي تحول القوة العارية الى سلطة شرعية . فإذا كانت الشرعية تعني التزام القائمين على السلطة بالاهداف والقيم والمبادئ الاساسية للمجتمع، فإن المشرعية تقاس بمدى التزام السلطة السياسية بالنظام القانوني .

6- الإشكالياتالمذكورة تُحيلنا الى موضوعة أزمة الشرعية، فشرعية السلطة الحاكمة تتوقف على قبول الأفراد وقناعتهم وتأييدهم للسلطة الحاكمة. واليوم تواجه اغلبية الدول السائرة في طريق النمو أزمة الشرعية نظراً لعدم رسوخ واستقرار العلاقة التي تربط الفاعلين الاجتماعيين بالنظام القائم، وعجز الكثير من الطبقات الحاكمة عن مواجهة تحديات التحديث والتنمية . فالتحديث هدفه احداث تغيرات عميقة في الحياة السياسية، ويتضمن ادوات التحول السياسي في مختلف ابعاده، كما يتطلب اعادة النظر بالسلطة القائمة وابدالها بسلطة موجهة هي السلطة الوظيفية. لقد كانت حصيلة التحديث في هذه الدول المذكورة مشوهة (التعايش بين نظام عشائري، وبين نظام استهلاكي من النوع السائد في اكثر مجتمعات الغرب تطوراً). أو التعايش بين النظام القروسطي وبين الافكار السياسية الحديثة عن الحرية والمواطنة (وكأن المواطنة ليست تقويض الولاءات الطائفية) . واضحت السياسة محكومة بثقافة الراعي والرعية ، واصبح التمثيل السياسي (النيابي) تمثيلاً تحكمه العصبية وتوزيع السلطة على هذه العصبيات. فماذا نسمي العودة للعصبيات الأهلية التقليدية (الطوائف، والعشائر، والمذاهب ،...الخ) الى مسرح الحياة السياسية وتراجع مظاهر الحداثة الاجتماعية (مؤسسات التمثيل الشعبي، والنقابات، والاحزاب،... الخ)، وتكون ادوات تحت تصرف تلك العصبيات؟ ماذا نسميه صعود التطرف الرافض لكل قيم العصر وانحسار الفكر الاسلامي الاجتهادي والاصلاحي ؟ ان كل ذلك هو ثمرة مرة لسياسات تجاهلت مشروع التحديث السياسي . المؤاخذة تقع على النخب السياسية لترددها المزمن في رسم الحدود الفاصلة بين نظام الدولة وبين النظام الأهلي القائم على العصبية، على نحو يمنع الاختلاط. وعلى التلكؤ في اقامة تشريعات للأسس التي تسمح بتحقيق اندماج اجتماعي تذوب فيه العصبيات وتلغى فيها ادوارها كبنى ومؤسسات سياسية. ان رسم الحدود يكون بالقانون والسياسة من خلال اجراءات اجتماعية شاملة، وبوضع قوانين انتخابية عصرية لا تسمح بوضع أطر للتمثيل القائم على العصبية، ووضع قوانين للاحزاب تعترف بقواعد التمثيل السياسي للمواطنين فيها، بمعزل عن الانتماء الديني والطائفي والعرقي والقبلي، واخراج الدين والمذهب من المنازعات السياسية، ووضع سياسة تعليمية وطنية لإنتاج مواطنين متعلمين وولاؤهم للمجتمع الشامل وليس لمجتمع خاص .

قائمة المصادر والمراجع

اولاً: المعاجم والموسوعات

- ابراهيم مدكور، المعجم الفلسفي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1983
- عبدالمنعم الحفني ، المعجم الشامل للمصطلحات السياسية، مكتبة مدبولي،القاهرة، 2000.

- عبدالوهاب الكيالي ، موسوعة السياسية ، ج3،المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،1993.
- المعجم الحديث للتحليل السياسي، ترجمة سمير عبدالرحيم الجلبي، الدار العربية للموسوعات، بيروت 1999.

ثانياً: الكتب العربية والمعربة

- اندرو هيوود ، النظرية السياسية مقدمة ، ترجمة لبنى الريدي ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ، 2013 .
- انتوني غدنز ، علم الاجتماع ، ترجمة فايز الصُياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت،1997.
- باري هندس ، خطابات السلطة ، ترجمة ميرفت ياقوت، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة،2005.
- ثامر كامل الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار المجدلاوي، عمان، 2004.
- جان ماري دانكان، علم السياسة ، ترجمة محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1997.
- جورج بوردو، الدولة، ترجمة سليم حداد ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، بيروت، 2002.
- جون كنيث غالبريث، تشريح السلطة ، ترجمة عباس حكيم ، ط2، دار المستقبل ، دمشق، 1994.
- جين شارب، من الدكتاتورية الى الديمقراطية ، ترجمة خالد دار عمر، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2009.
- راغب جبريل خميس، الصراع بين حرية الفرد والسلطة الدولية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2009.
- ريمون بولان، الأخلاق والسياسة ، ترجمة عادل العوا، ط2، دار طلاس، دمشق، 1992.
- صادق الأسود ، علم الاجتماع السياسي (اسسه وابعاده) ، مطابع وزارة التعليم العراقية ، بغداد، 1990.
- علي بن مخلوف و محمد جنجار، مفردات الفلسفة الاوروبية الفلسفة السياسية ، المركز العربي الثقافي، بيروت، 2012.
- فليب برو، علم الاجتماع السياسي، ترجمة محمد عرب صاصيلا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1998.
- ماجد راغب حلو، التظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2000.
- مولود زايد الطيب ، علم الاجتماع السياسي، منشورات جامعة السابع من ابريل، بنغازي،2007 .
- ميريام ريفولت دالون، سلطان البدايات البحث في السلطة، ترجمة سايد مطر، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2012.

ثالثاً: الدوريات

- احمد ناصوري، النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد(24)، العدد(2)، 2008.